للمكنية هنا اكتفا بالاصل المقيس عليه لانه فيما
تقدم قاس المكنية على المصرحية فلم يلزم التحكم
ولا الترجيح بدون المرجح **قوله** ووجه الفرق الخ
هذا هو الفرق الحق واما ما ذكره العصام من ان ما
يحضره السامع اولا فهو القرينة واما سواه
ترشيح فغير ظاهر وان ستظهره لان المعتبر
في القرينة لا هو الاقوى منعا عن ارادة الموضوع له
اللفظ لكونه الاقوى اختصاصا وايضا فما ذكره
المصنف اضبط لانه علق الامر على قوة الاختصاص
وهو لا يختلف باختلاف السامعين بخلاف ما يحضره
السامع فليس مضبوطا لاختلافه باختلاف
السامعين ورجح فما ذكره المصنف هو المعول عليه
كما حققه الفاضل واعتمدوا عليه **قوله**
قوله ويجعل نفسه الخ عطف تفسير لما قبله اشار به
الى تفصيل المذاهب المتقدمة **قوله** فايهما اي
الملايمين يقطع النظر عن كونهما قرينة وترشيحا والا
لو عاد الضمير بهذا الاعتبار لكان فيه ركاكة ذكره
بعض المحققين **قوله** قوله اقوى اختصاصا الخ قال
العلامة القاسمي فان قلت اذا لم يتفاوتا في الاختصاص
والظاهر انه حينئذ يجوز جعل كل قرينة او ترشيحا
انتهى

انتهى وهذا اخر ما سهله الرب الكريم نسأله ان يثيبنا
ومحبينا بجنات النعيم وان ينفع به كل من تلقاه بقلب
سليم بجاه خير خلق الله عليه افضل الصلاة واتم
التسليم على يد راقم هذه الرسالة ونقلها من
الاصل الفقير الى الله تعالى وطالب العفو
منه عمر الصفطي غفر الله له ولوالديه وجميع
المسلمين امين بجاه سيد المرسلين يوم السبت
المبارك الموافق لتاسع عشر خلت
من صفر الخير سنة ثلاثة وثمانين
ومائة والف ١١٨٣ من الهجرة
النبوية على صاحبها
افضل الصلاة
والسلام
امين
ام

Copyright © King Saud University